

الغدير

[329] يعدو شيئاً منها وهن في الاسناد لضعف في رجاله أو إرسال فيه، على اضطراب الروايات في كيفية التجهيز وكمية ما أنفقته يده فيه، اضطراباً لا يعدوه الحكم بالبطلان في جميعها: قال ابن هشام في السيرة 4: 172: أنفق عثمان بن عفان في ذلك نفقة عظيمة لم ينفق أحد مثلها. حدثني من أثق به أن عثمان بن عفان أنفق في جيش العسرة في غزوة تبوك ألف دينار. إلى آخر ما يأتي من حديثه. وأخذ الطبري الجملة الأولى من قول ابن هشام وترك حديثه. وعند الكلبي مرسلًا كما في أسباب النزول للواحد 61 جهاز بألف بغير بأقتابها وأحلاسها. وعند قتادة مرسلًا: حمل على ألف بغير وسبعين فرسا. وعند البلاذري بإسناد ضعيف مرسل: جهزهم بسبعين ألفاً. وعند الطبراني بإسناد ضعيف: مائتا بغير بأقتابها وأحلاسها ومائتا أوقية من الذهب. وعند أبي يعلى بسند ضعيف: جاء بسبعمائة أوقية ذهب. وعند أبي ابن عدي بسند واه ضعيف جداً: جاء بعشرة آلاف دينار. وعند أبي نعيم بإسنادين باطلين: جاء بألف دينار. وعند أحمد وأبي نعيم بإسناد معلول: ثلاثمائة بغير بأحلاسها وأقتابها. وعند ابن عساكر مرسلًا: جهز ثلث ذلك الجيش مؤنتهم. وعند ابن الأثير ما ذكره الطبري وزاد عليه: قيل كانت ثلاثمائة بغير وألف دينار. وعند عماد الدين العامري دعوى مجردة: أنفق ألف دينار، وحمل على تسعمائة وخمسين بغيراً وخمسين فرسا. وعند الحلبي صاحب السيرة قولاً بلا دليل: جهز عشرة آلاف دينار غير الإبل و الخيل وهي تسعمائة بغير ومائة فرس والزاد وما يتعلق بذلك حتى ما تربط به الأسقية. وعند بعض كما في السيرة الحلبية: أعطى ثلاث مائة بغير بأحلاسها وأقتابها و خمسين فرسا. وفي رواية عند الحلبي: جاء بعشرة آلاف دينار إلى رسول الله ﷺ فصبت بين يديه. فقال: لعل هذه العشرة آلاف غير الذي جهز بها العشرة آلاف إنسان.